

Distr.: General
24 January 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
ثقافة السلام

رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة

يسرني أن أرفق طياً إعلان مدريد (انظر المرفق) الذي تم اعتماده في المؤتمر الدولي بشأن ثقافة السلام المعقود في الفترة من ١١ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. ويعبر إعلان مدريد عن التصميم على العمل بلا كلل من أجل الانتقال من ثقافة القوة إلى ثقافة السلام واللاعنف مسترشداً بالإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام الذي اعتمده الجمعية العامة بقرارها ٢٤٣/٥٣ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ ومستلهماً لمبادئ العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم (٢٠٠١-٢٠١٠) الذي أعلنته الجمعية العامة رسمياً في قرارها ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. ويشجع الإعلان العمل في مجالات تم تحديدها في برنامج العمل بشأن ثقافة السلام شملت التعليم والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة وحقوق الإنسان والديمقراطية والمنظور الجنساني والحكم الديمقراطي وتدفق المعلومات والمعارف بحرية من بين أمور أخرى.

ويرجى إصدار الإعلان كوثيقة من وثائق الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة تحت عنوان (ثقافة السلام).

(توقيع) أنوار الكريم شودري
السفير، الممثل الدائم لبنغلاديش
لدى الأمم المتحدة

مرفق بالرسالة المؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة.

[الأصل: بالانكليزية والاسبانية والفرنسية]

إعلان مدريد

المؤتمر الدولي بشأن ثقافة السلام

مدريد، ١١ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

نحن المشاركون في المؤتمر الدولي بشأن ثقافة السلام،

اقتناعاً منا بأن الانتقال من ثقافة يسودها العنف إلى ثقافة للسلام يتطلب تعبئة المجتمع ككل على الصعيدين الوطني والدولي لكيما نصبح أفراداً وجماعة مدركين للتحديات الكبيرة للقرن الحادي والعشرين،

واستلهاماً منا لإعلان وبرنامج عمل ثقافة السلم الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ والذي يلخص المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة والميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وقد حفزنا قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الذي أعلن الفترة ٢٠٠٠-٢٠١٠ عقداً دولياً لثقافة السلام واللاعنف للأطفال في العالم،

وإذ نضع في اعتبارنا قرار الجمعية العامة المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الذي أعلن عام ٢٠٠١ سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات كمتابعة طبيعية لسنة ٢٠٠٠ (السنة الدولية لثقافة السلام)،

وإذ نضع في اعتبارنا أيضاً القرار الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان بالإجماع في دورتها المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ حيث أوكل إلى المفوضة السامية تنظيم وتنسيق منتدى عن ثقافة السلام من أجل الدراسة والنظر في جميع حقوق الإنسان وهو ما من شأنه أن يساعد في إيجاد ثقافة للسلام وتشجيعها وحمايتها وتنفيذها،

وإذ نشير إلى الصلة الخاصة لنداء لاهاي من أجل السلام الصادر في أيار/مايو

١٩٩٩،

وإدراكا منا للحاجة مثلما أكدتها الجمعية العامة عندما أصدرت رسميا الإعلان بشأن ثقافة السلام لكي تشارك الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني ووسائل الاتصال في ترويج وتعزيز ثقافة السلام في الألفية الجديدة،

وإدراكا منا أيضا أن ثقافة السلام تستند إلى مبادئ الحرية والعدل والديمقراطية والتسامح والتضامن والتعاون والتعددية والتنوع الثقافي والحوار والتفاهم على جميع مستويات المجتمع المدني وفيما بين الأمم (ألف المادة ١٠،١) وأن إحرار التقدم في تحقيق تنمية أوفى لثقافة السلام إنما يتأتى من خلال القيم والمواقف وأنماط السلوك وأساليب الحياة التي تفضي إلى تعزيز السلام بين الأفراد والجماعات والأمم (ألف المادة ٢)،

ورغبة منا في المساهمة في تنفيذ برنامج العمل بشأن ثقافة السلام، نؤكد بصفة خاصة النقاط التالية:

(أ) **التثقيف:** إن التثقيف على جميع المستويات هو إحدى الوسائل الرئيسية لبناء ثقافة السلام (ألف المادة ٤) وإنعاش التعاون الوطني والدولي لتعزيز أهداف توفير التعليم للجميع (باء المادة ٩ (أ))، وكفالة استفادة الأطفال في سن مبكرة من التعليم في مجال القيم والمواقف وأنماط السلوك وأساليب الحياة (باء المادة ٩، (ب)) توسيع المبادرات التي تضطلع بها مؤسسات التعليم العالي (باء المادة ٩، (ج))؛

(ب) **التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة:** القضاء على الفقر بتنفيذ أنشطة على الصعيدين الوطني والدولي (باء المادة ١٠، (أ)) من شأنها تعزيز القدرة الوطنية على الحد من الفوارق الاقتصادية والاجتماعية (باء المادة ١٠، (ب)) وتشجيع الحلول الفعالة والمنصفة والدائمة لمشاكل الديون الخارجية (باء المادة ١٠، (ج)) وكفالة أن تقوم عملية التنمية على المشاركة الكاملة، (باء المادة ١٠، (ح))؛

(ج) **حقوق الإنسان والديمقراطية:** التنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا (باء المادة ١١، (أ)) تشجيع وضع خطط عمل وطنية وتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان (باء المادة ١١، (ب)) ونشر وترويج الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على جميع المستويات (باء المادة ١١، (و))؛

(د) **المنظور الجنساني:** تعزيز التدابير التي ترمي إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة وذلك بإيجاد حلول اقتصادية واجتماعية وسياسية (باء المادة ١٢، (د)) تعزيز كامل نطاق الإجراءات اللازمة للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة؛

(هـ) المشاركة الديمقراطية على الصعيدين الوطني والدولي: اتخاذ التدابير الرامية إلى تعزيز المبادئ والممارسات الديمقراطية على جميع مستويات التعليم الرسمي وغير الرسمي والتعليم غير النظامي (باء المادة ١٣، (ب)) وكذلك في أوساط المسؤولين العموميين (باء المادة ١٣، (ج))؛

(و) السلوك: المساهمة في تنفيذ ومتابعة خطة عمل سنة الأمم المتحدة للتسامح (١٩٩٥) (باء المادة ١٤، (أ)) دعم تحقيق أهداف العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (باء المادة ١٤، (هـ)) تشجيع التسامح والتضامن مع اللاجئين والمشردين (باء المادة ١٤، (و)) ومع المهاجرين (باء المادة ١٤، (ز)) وتشجيع التفاهم والتسامح والتعاون فيما بين جميع الشعوب من خلال الاستخدام الملائم للتكنولوجيا الجديدة ونشر المعلومات (باء المادة ١٤، (ح))؛

(ز) تدفق المعلومات والمعارف بحرية: كفالة حرية الصحافة (باء المادة ١٥، (د)) المساعدة في حل مشكلة العنف في وسائط الإعلام (باء المادة ١٥، (هـ)) دعم الدور الهام الذي تقوم به وسائط الإعلام في إشاعة ثقافة السلام (باء المادة ١٥، (أ)) زيادة الجهود المبذولة لتشجيع تبادل المعلومات عن التكنولوجيات الجديدة بما في ذلك الإنترنت (باء المادة ١٥، (واو))؛

(ح) المؤسسات: تشجيع وتعزيز إقامة شراكات بين مختلف الجهات الفاعلة في سبيل قيام حركة عالمية مناصرة لثقافة السلام (باء/ألف، المادة ٦) وتيسير تبادل المعلومات فيما بينها (باء/ألف، المادة ٧)؛

(ط) مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والفساد فضلا عن إنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها (باء المادة ١٣، (هاء))؛

نتعهد ببذل كل ما في استطاعتنا وضمن إطار عمل مؤسساتنا وأنشطتنا الشخصية ومن خلال شبكة تفاعل متنامية على تعزيز الإجراءات السابقة؛

ونوافق بالإجماع على أن من الضروري إيجاد سبل جديدة لإقامة سلام عالمي دائم لاتخاذ إجراءات لمنع النزاعات ومعالجة جذورها الرئيسية من أجل التغلب على الأسباب المفضية إلى نشوبها؛

ونعلن مثلما تم تأكيده أثناء جمعية الأمم المتحدة للألفية التي انعقدت بالأمم المتحدة الحاجة إلى ترويج خطة عالمية للتنمية المحلية تستند إلى أربعة عقود جديدة تمت مناقشتها أثناء هذا المؤتمر: هي عقد اجتماعي جديد يسلم بأن الشعوب هي المؤيدة للنمو الاقتصادي

والمستفيدة منه وعقد بيئي وطبيعي جديد يتضمن نظرة طويلة الأجل واتخاذ إجراءات عاجلة لحماية حالة البيئة في العالم وعقد ثقافي جديد يمنع التماثل الثقافي وفقد التنوع والإبداع اللذين يمثلان إرثا مشتركا للبشرية وعقد أخلاقي جديد لكفالة التنفيذ التام للقيم والمبادئ التي تشكل أساس سلوكنا الفردي والجماعي. وباختصار فإننا نسعى إلى تعزيز تنمية محلية عالمية تقوم على المعرفة والقدرات الداخلية؛

نحن نرى الكفاح من أجل القضاء على الفقر التزاما أخلاقيا يوجه التنمية إلى عولمة الكرامة الإنسانية؛

نعلم اقتناعنا أنه ومن خلال تنفيذ تدابير على نطاق العالم وتعزيز مركز الأمم المتحدة بوصفها إطار العمل الديمقراطي للعالم يمكن تصحيح الاتجاهات الحالية؛

إننا نعلم الحاجة الملحة لاعتماد هذه التدابير؛

ونعلم عزمنا على العمل بلا كلل من أجل الانتقال من ثقافة القوة إلى ثقافة السلام واللاعنف والحوار والتسامح وهي أفضل مساهمة تقدمها البشرية لمستقبل الأجيال القادمة.